



## قرار إداري

إن الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء،  
وبعد الاطلاع على نظام الهيئة العامة للغذاء والدواء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦) وتاريخ  
١٤٢٨/١/٢٥هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٢٨-٧-٧) وتاريخ  
١٤٢٩/٧/٢٥هـ، وبناءً على نظام الغذاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ١٤٣٦/١/٦هـ،  
ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٣٩-١٦-٣) وتاريخ ١٤٣٩/٤/٩هـ.  
وبعد الاطلاع على قرار الهيئة رقم (١٤٥١٧/ق) وتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٤هـ، القاضي بفرض حظر مؤقت  
على استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما وتجهيزتهما من منطقة وسط الدنمارك بمملكة  
الدنمارك، بسبب تفشي مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة.  
وبعد الاطلاع على تقرير المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (OIE) بتاريخ ١٤٤٣/٠٨/١٩هـ الموافق  
٢٠٢٢/٠٢/٩م، والذي يفيد بعدم تسجيل حالات لمرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة من منطقة  
(Central Denmark) في مملكة الدنمارك، والرجوع لتوصيات المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (OIE)  
الواردة في المادة (١٠،٤) من دستور حيوانات اليابسة، المتضمنة إمكانية استيراد لحوم الدواجن وبيض  
المائدة ومنتجاتهما وتجهيزتهما.  
وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً،

يقرر ما يلي:

- أولاً: رفع الحظر عن استيراد لحوم الدواجن وبيض المائدة ومنتجاتهما وتجهيزتهما من منطقة  
(Central Denmark) في مملكة الدنمارك.
- ثانياً: يطبق هذا القرار من تاريخ صدوره.
- ثالثاً: على نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الغذاء تنفيذ مقتضى هذا القرار وتكليف من يلزم لإبلاغ  
مضمونه للجهات ذات العلاقة للعمل بموجبه

والله الموفق

الرئيس التنفيذي

هشام بن سعد الجضي